

المحاضرة السادسة

المحور الثاني الفكر الاقتصادي في العصور الوسطى

ثانياً: الفكر الاقتصادي الإسلامي

IV- إسهامات المسلمين في الفكر الاقتصادي

1- الفكر الاقتصادي عند عمر بن الخطاب "رضي الله عنه": يعتبر عمر بن الخطاب من أكبر الشخصيات التي عرفتها الدولة الإسلامية إن لم يكن أكبر رجالات الدولة منذ وجدت الدولة، كما يعتبر أحد المبدعين الذين أضافوا إلى الفكر الإنساني وبالتحديد الفكر المالي الكثير. فقد كان "رضي الله عنه" يستخلص بالعقل والمنطق من القواعد الشرعية أموراً معاصرة ومتجددة تعكس روحيته وتحرر فكره من قيود التقليد والالتزام الحرفي بظاهر الأمور، وتؤكد فهمه لمقاصد التشريع وأهدافه العامة وأسسها الجوهرية، ومن خلال ذلك يحقق التوافق بين روح التشريع والمصلحة العامة لجمهور الناس.

1-1 إسهامات عمر في المالية العامة: فور توليه الخلافة أعلن عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" اختصاصه بشؤون المال العام للدولة الإسلامية بجانب الإشراف على شؤون الخلافة. وقد اتصف بمواصفات مكنته من قيادة المالية العامة الإسلامية قيادة ناجحة. فلقد كان عمر بن الخطاب **حفيظاً** **عليماً** أي شديد المحافظة على المال العام فقد عفت عنه عفة الزاهدين وحرّم على أفراد عائلته وذوي قريبه أية مزايا خاصة تعود عليهم من بيت المال. أم صفة العليم فقد توفرت فيه قبل توليه الخلافة حيث قال عنه صلى الله عليه وسلم "لم أر عبقرياً في الناس يفري فريه" وقال أيضاً: "لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يك في أمّتي فعمر". كما كان **شديداً على الباطل**، حيث كان يرى أن المال مال الله، والإنسان مستخلف عليه فمن أخذ منه شيئاً بغير حق فإنما أخذ قطعة من النار، ولهذا انطلق عمر بن الخطاب لحفظ وصيانة أموال المسلمين من التلاعب والضياع والسرقة والاختلاس. ومن هذا المعنى انعكست الرقابة الذاتية في نفس عمر مبتدئاً بنفسه وعائلته وصولاً إلى رقابة العمال والولاية وسائر أفراد الرعية. إلى جانب ذلك كان عمر **مفتاح الإسلام**: حيث عمل على إعزاز الإسلام ونشره وتعمير الأرض لخير الإسلام والمسلمين مستخدماً المالية العامة إلى جانب أدوات الحكم الأخرى.

ومن أهم إسهاماته في مجال المالية العامة يمكن ذكر:

أ- أسس السياسة المالية لدى عمر "رضي الله عنه": لقد أعلن عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" بعد توليه الخلافة سياسته المالية في خطبة جاء فيه: "... أيها الناس إنه لم يبلغ ذو حق في حقه أن يطاع في

معصية، وإني لا أجد هذا المال يصلحه إلا من خلال ثلاث، أن يؤخذ بالحق، ويعطى في الحق ويمنع من الباطل...." من هذه الفقرة يتضح أن السياسة المالية لعمر كانت تقوم على الأسس التالية:

- تأخذ الدولة الإسلامية المال العام بالحق: من مقتضى هذا المبدأ تراعي الدولة الحق فيما تستقطعه من أموال الشعب وتحقيق ذلك يكون بمراعاة القواعد التالية:

• أن تراعي الحق فيما تقرضه من فرائض مختلفة، فتراعي العدالة في هذه الفرائض فتأخذ من كل فرد ما يتناسب مع مقدرته، وتعفي غير القادرين.

• تراعي الحق في تحديد الوعاء الخاضع للفريضة فلا تزيد نصيب بيت المال بظلم الممول، ولا تحابي الممول على حساب بيت المال.

• أن تراعي الحق في التحصيل، فلا تطبق في التحصيل نظاما من شأنه أن يظلم الممول.

- عطاء الدولة للمال العام في الحق: بمقتضى هذا المبدأ تراعي الدول فيما تعطيه من مال عام على هيئة نفقات عامة الحق وتحقيق ذلك يكون بمراعاة القواعد التالية:

• أن يكون الغرض من النفقة العامة مشروعاً، فلا ينفق في الباطل.

• يتطلب توجيه الأموال العامة التي وردت في القرآن في وجوه الإنفاق التي حددها الله.

• عدم الإسراف والتبذير.

• أن تعود منفعة النفقة العامة على الرعية كلها فلا ينفرد بمنفعة المال العام الحاكم وحاشيته، ولا يخص بها فئة دون فئة أخرى.

- منع الدولة للمال العام من الباطل: الأساس الثالث الذي حدده عمر بن الخطاب "رضي الله عنه" لسياسته المالية هو أن يمنع المال العام من الباطل لهذا قام باخضاعه للرقابة من خلال الرقابة الذاتية والرقابة العامة، التي اتخذت صوراً وأشكالا متعددة منها:

• إحصاء الثروة عند تسليم الولاية أو الإمارة؛

• بث الرقباء والعيون؛

• إرسال النواب والمحققين،

• الجولات التفتيشية؛

• قدوم الولاة والأمراء نهاراً لا ليلاً؛

• استقبال الشكاوي في موسم الحج؛

ب- بيت المال وتدوين الدواوين: كثرت الأموال في عهد عمر بن الخطاب لتوسع الفتوحات الإسلامية في الشام والعراق، حتى احتار عمر بن الخطاب ماذا يصنع بها، وعندما جاءه أبو هريرة بمال من البحرين قال

عمر (ض): " إنه قد جاء مال كثير فإن شئتم أن نكيل لكم كلنا وإن شئتم أن نعد لكم عددنا، وإن شئتم أن نزن لكم وزنا. فقال رجل من القوم لقد جئت الشام فرأيت ملوكا قد دُونوا ديوانا وجنّدوا جندا، فدون ديوانا وجنّد جندا فأخذ عمر بقوله. والديوان هو كتاب يتم تسجيل فيه أعمال الجبايات وحفظ حقوق الدولة في الإيرادات وإحصاء العساكر بأسمائهم وتقدير أرزاقهم وصرف حقوقهم. وهو يشمل بالمفهوم المعاصر أعمال وزارة المالية في الإشراف على الموازنة العامة الإيرادات والنفقات. أما بيت المال فهو المكان الذي ترد إليه جميع موارد الدولة ومنه تصرف جميع مصروفاته أي أنه المؤسسة المسؤولة عن كل ما يرد من أموال وما يخرج منها في أوجه النفقات وهو يعتبر الركن الأساسي للنظام المالي الإسلامي. ويعتبر أبو بكر هو الذي وضع النواة الأولى في تأسيس بيت المال من غير تدوين أو إحصاء. ولكن عمر بن الخطاب دَوّن وأحصى وطور ما بدأه أبو بكر الصديق (ض) وقام بإنشاء هياكل إدارية ومالية تنظم شؤون الدولة فأنشأ الديوان ومجموعة من الوظائف التي شكلت الجهاز الإداري لبيت المال منها: وظيفة عامل الصدقة، عامل الخراج، صاحب بيت المال، العاشر، صاحب المساحة، صاحب الأقباض...

ج- الخراج: هو مقدار معلوم من المال يلتزم به المنتج أمام بيت المال. يأخذه السلطان على الأرض. نشأته: عندما آلت الخلافة إلى عمر(ض) وازدادت الفتوحات الإسلامية واتسعت رقعة الدولة الإسلامية زادت نفقاتها. فرأى عمر بن الخطاب أن لا يقسم الأرض المفتوحة بين الفاتحين بل يجعلها وقفا على جميع المسلمين ويفرض على من يقوم بزراعتها خراجا معلوما. إن تنفيذ مشروع الخراج من قبل عمر بن الخطاب حقق مجموعة من الآثار الايجابية منها:

- توفير إيرادات مالية كبيرة ساعدت على تغطية النفقات وتحقيق تنمية اقتصادية؛
- تأمين الجبهة الداخلية إبعاد كل ما من شأنه أن يثير القتال بين المسلمين، وضمان توافر مصادر ثابتة للبلاد؛
- تأمين الجبهة الخارجية بفضل توفر تمويل دائم للجيوش الإسلامية؛

د- العشور: وهي جمع عشر تؤخذ على التجارة العابرة لأهل الذمة عند اجتياز حدود الدولة الإسلامية سواء كان داخله أو خارجه. وهي أشبه ما تكون بالرسوم الجمركية في العصر الحاضر. وهي لم تكن موجودة في عهد الرسول(ص) وعهد أبو بكر الصديق (ض)، فعندما اتسعت الدولة الإسلامية وامتدت حدودها شرقا وغربا وصار التبادل التجاري مع الدول المجاورة ضرورة تملئها المصلحة العامة، رأى عمر بن الخطاب(ض) أن يفرض هذه الضريبة على تجار أهل الذمة كما كانوا هم يفرضونها على التجار المسلمين منطلقا من مبدأ المعاملة بالمثل.

1-2 التنمية: اهتم عمر بن الخطاب بشق الأنهار لإيصال الماء إلى المدن الإسلامية وفتح الطرق بين المدن وبناء الجسور التي تعد من الركائز الأساسية للتنمية الاقتصادية لاسيما أنها تسهل عملية وصول السلع والبضائع إلى المدن المختلفة في الدولة الإسلامية. وهذا الاهتمام من الخليفة نابع من الإحساس بالمسؤولية وباهتمامه بالرعية، وإدراكه أن توفير احتياجات الرعية يقع على عاتق الدولة وعلى رأسها ولي الأمر. كما اهتم الخليفة بالتنمية العمرانية بداية بتوسيعه للمسجد النبوي الشريف والمسجد الحرام، وبنائه المساجد في الأقاليم التي يتم فتحها، وتعمير هذه المدن والأقاليم وفق النموذج العمراني الإسلامي.

1-3 الاهتمام بالنقود: لما كانت النقود وسيلة ضرورية للحياة الاقتصادية والاجتماعية فقد كان المسلمون يتعاملون بالدرهم والدينار الرومي أو الفارسي. ولكن في عهد عمر بن الخطاب (ض) رأى أن الدراهم مختلفة الأوزان، وهذا من شأنه أن يضر بمصلحة المسلمين. فحدد مقدار الدرهم الشرعي وأضاف إلى العملة نقوشا إسلامية لتمييزها عن النقود الزائفة. وهذا التحديد للوزن والمعيار للعملة جاء لكونه كان مدركا لأهمية النقود في الاقتصاد.

2- الفكر الاقتصادي عند علي بن أبي طالب "كرم الله وجهه": كان للإمام علي بن أبي طالب دورا ملموسا في إثراء الفكر الاقتصادي الإسلامي من خلال خطبه وكتبه ورسائله إلى عماله وولاته في الأقاليم المختلفة. وهذه الرسائل كثيرة ولعل أهمها رسالته لعامله في مصر (الأشتر النخعي). هذه الرسالة التي اعتمد عليها أغلب الكتاب والباحثين في كتبهم وأطروحاتهم العلمية ناقشوها مناقشة اقتصادية، وحاولوا استخلاص منها العديد من الأفكار والمبادئ الاقتصادية لهذا الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه. ومن أهم هذه الأفكار:

1-2 وظائف الدولة: للدولة الإسلامية في نظر الإمام علي بن أبي طالب (ض) وظائف عديدة ومتنوعة، والتي تتمثل في:

- أ- الوظيفة الأساسية للدولة الإسلامية في نظر الإمام تتمثل في حراسة الدين من خلال تطبيق شرع الله في أرضه ومعاقبة المخالفين والممتنعين؛
- ب- جباية الإيرادات والقيام بالنفقات العامة؛
- ج- توفير الأمن الداخلي؛
- د- توفير الأمن الخارجي (جهاد عدوها)؛
- هـ- استصلاح مواطنيها، ويكون ذلك بالقوة الحسنة من الحاكم ونشر العدالة بينهم ورفع مستواهم التعليمي والصحي، وزيادة دخولهم؛

و- عمارة البلاد، من وظائف الدولة عمارة البلاد وهو ما يقصد به في العصر الحاضر التنمية الاقتصادية؛

ز- رقابة الأنشطة الاقتصادية حتى لا يتضرر العامة؛

2-2 التنمية الاقتصادية ومقوماتها عند علي بن أبي طالب: تعتبر عمارة البلاد واستصلاحها أهم من تحصيل الخراج عند علي بن أبي طالب، حيث أمر عامله على مصر بمراعاة الطاقة الفردية للممول عند فرض الخراج، وتخفيف المؤن قدر الإمكان على أصحاب الأراضي ليبقى في أيديهم أموال يمكن تحويلها إلى مجالات الاستثمار المتنوعة والتي سيكون لها أثرها في عمارة البلاد على كافة الأصعدة. وهناك العديد من المقومات التي تلعب دورا مهما في نظره في تحقيق التنمية الاقتصادية وتمثل في:

أ- **تقوى الله عز وجل:** فتحقيق التقوى لدى الفرد المسلم هي البداية الحقيقية لتحقيق التنمية الاقتصادية عند الإمام علي بن أبي طالب،

ب- **الاستقرار السياسي:** تحقيق الوحدة الوطنية بين الحكومة والشعب أحد مقومات التنمية في نظر علي بن أبي طالب، ويتحقق ذلك من خلال العدل بكافة صورته وأشكاله وخاصة بين الحاكم وشعبه، وبين الشعب وبعضهم البعض. ويشير بأن تحقيق هذا العدل يكون بخروج الحاكم واختلاطه بالناس، والوقوف شخصيا على حاجاتهم.

ج- **التماسك الاجتماعي:** بيّن علي بن أبي طالب أن ثمار العدل وتفقد الحاكم لشعبه ومطالبهم يؤدي إلى رضاهم عنه وعن سياساته الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وبهذا يتحقق التماسك الاجتماعي كأحد مقومات التنمية الاقتصادية. وما يزيد التماسك الاجتماعي قوة في نظر علي بن أبي طالب عدم منّ الحاكم على الرعية أو المزايدة عليهم أو الإسراف في الوعود. كما يجب الأخذ بمبدأ الحوافز في العمل، فليس المحسن كالمسيء في الثواب، وإذا ما ساوى ولي الأمر المحسن بالمسيء فإن ذلك سيدفع المحسن إلى ترك العمل الذي يرى فيه عدم العدالة مما ينعكس سلبا على التنمية.

د- **المقومات الاقتصادية:** بعد تحقيق التماسك الاجتماعي وإقرار الامن، يرى الإمام علي بن أبي طالب أن الجهود المادية لتحقيق العمارة وقيام مجتمع المتقين بمستوى من الإشباع المادي المرتفع، يمكن أن يتحقق من خلال تشجيع الدولة للمبادرات والجهود الفردية في ميادين الإنتاج المجزية والمربحة، ومن ثم تتضافر النجاحات الفردية وتتكاثر محققة النجاح الاقتصادي. ويقرر الإمام أن ميادين الإنتاج المربحة هي أربعة: الزراعة، الصناعة، التجارة، الكتابة العامة والخاصة. فيقول:

- عن الزراعة بأنها القطاع الأساسي أو القاعدة الأساسية للإنتاج في المجتمع، ومن واجب الدولة استصلاحه وتنمية طاقته، ففوة القطاع الزراعي قوة لكل القطاعات، وبناء غيره لا يجدي شيئاً إذا ترتب عليه خرابه.
- عن الصناعة: رغم بدائيتها في عهده إلا أنها لقيت منه عناية وهذا إدراكاً منه لأهمية الصناعة وأثرها في حياة الأمم والشعوب فقد ورد عنه قوله "حرفة المرء كنز" وقوله "لا تطلب سرعة العمل واطلب تجويده، فإن الناس لا يسألون في كم فرغ من العمل، إنما يسألون عن جودة صنعه" لهذا حث على تعلم المهن والصنائع وعلى الدولة الاهتمام بالصناع والاعتناء بأحوالهم.
- عن التجارة: كل قطاع إنتاجي (زراعي أو صناعي) يحتاج إلى خدمات قطاع التجارة الذي يلعب دوراً جوهرياً في تقدمه من عدمه، لذلك يدعو الإمام علي بن أبي طالب (ض) إلى تنظيم هذا القطاع وإعطائه من الأهمية والعناية من قبل الدولة ما يكفل تمتع المجتمع بخيراته. ويقرر مبدأين يتم تنظيم التجارة من خلالهما: المنع من الاحتكار؛ ومراقبة المكاييل والموازين وإرشاد الناس إلى السماحة في البيع والشراء لتحقيق الثمن العادل.
- عن بقية المنتجين لمنتجات غير مادية (الخدمات): وهم الذين يقومون بأعمال الإدارة والقضاء وكتاب العامة والخاصة وكل من يقوم بعمل نافع للمسلمين. من وجهة نظره يقوم هذا الصنف بدور مهم في مجال تحقيق العمارة لا يقل أهمية عن دور الصناع والتجار والزراع. وبهذا بلغ الإمام قمة الفكر الإنمائي عندما وصل إلى الدور الهام الذي يقوم به هذا القطاع ويكون بذلك قد سبق الفكر الحديث بأكثر من 12 قرناً من الزمان، حيث لم يصل الفكر الحديث إلى هذا الفهم إلا بعد عصر التجاربيين وتحديدًا في عصر الكلاسيك.